@ 357 @ $ 1 ( سورة المزمل ) 1 $ .

7 ! 7 ! قوله تعالى : { ياأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ قُمِ الَّيْلَ إِلاَّ قَلِيلاً } .

بين تعالى المراد من المقدار المطلوب قيامه بما جاء بعده { نِّصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ } أي من نصفه أو زد عليه أي على نصفه ، وفي هذه الآية الكريمة وما بعدها بيان لمجمل قوله تعالى : { وَمِنَ الَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ } . .

وفيها بيان لكيفية القيام ، وهو بترتيل القرآن ، وفيها رد على مسألتين اختلف فيهما .

.

الأولى منهما : عدد ركعات قيام الليل ، أهو ثماني ركعات أو أكثر ؟ .

وقد خير صلى ا عليه وسلم بين هذه الأزمنة من الليل ، فترك ذلك لنشاطه واستعداده وارتياحه . فلا يمكن التعبد بعدد لا يصح دونه ولا يجوز تعديه ، واختلف في قيام رمضان خاصة ، والأولى أن يؤخذ بما ارتضاه السلف ، وقد قدمنا في هذه المسألة رسالة عامة هي رسالة التراويح أكثر من ألف عام في مسجد النَّبي عليه السلام ، وقد استقر العمل على عشرين في رمضان . .

والمسألة الثانية : ما يذكره الفقهاء في كيفية قيام الليل عامة هل الأفضل كثرة الركعات لكثرة الركوع والسجود ، وحيث إن أقرب ما يكون العبد إلى ا وهو ساجد ، أم طول القيام للقراءة ؟ حيث إن للقارىء بكل حرف عشر حسنات ، فهنا قوله تعالى : { وَرَتِّلِ الْقُرْءَانَ تَرْتِيلاً } نص على أن العبرة بترتيل القرآن ترتيلاً ، وأكد بالمصدر تأكيداً لإرادة هذا المعنى كما قال ابن مسعود : ( لا تنثروه نثر الرمل ، ولا تهذوه هذ الشِّعر ؟ قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة ) . .

وقد بينت أم سلمة رضي ا عنها تلاوة رسول ا صلى ا عليه وسلم بقولها : كان يقطع قراءته آية آية { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَانِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَانِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ